وفي البيوع مع ما يشاكل   او المحرر ثم ما يماثل
فنول فول مشتري في الثمن   وفيه في كونه فوت يعني
وهو من مفوتات البيع   في فاسد وموجبات القطع
تراخيا ولي ومحال المس   وطئ فيها بذاك يلحق
مرهونة يخرج من هنا اذا   امر من تعنيها مولى بدا
وفيه يوجب الموهوبة   في هبة الثواب والعقوبة
على الذي فرط في المكاتبة   له اذا لم يجهل المعاقبة
او جنابة بمربي رقبة   العبد حين يطا المغتصبة
ثم المواضعة في الوحش اذا   اقر بائع بوطء هكذا
لحر ومن مملوكة فرتلش   اذ ابو طئها اقر العبد
وفيه الامة او ام ولد   [illegible] على ابيه فيهما تعد
كقيمة على شريك صار   للاخذ بالوطء فيها اختيارا
وعاقب الوطئ ان لم يعذر   بجهله في فعله المعتبر
كواطئ لامة محللة   من اجنبي او قريب فعله

ومن

او منع ان عصار ربي يهب   ام لا ولاه لطا والراب
وقتله من غصبا مسلمه   او بالغرور حرة ليس له
في اللواط يوجب الجروح   ولطاء البهائم تعزير كفى
والجلد والتغريب في الزني   والعفو كالرجم بفرق احصنا
ثم تسمع في الكلام سلبت   تعرت بالوطء بما فيه وصفت
وهاهنا الشعر الذي ذكرته   من موجباته وما استحضرته
وفيه تنبيه لطالب على   اجالة الفكر وفهم يحملا
واسال الله قبول العمل   والصون في القصر وفيل الامل
ثم يكون العود منه الى   ما كنت في تقريبه مشتغلا
والحول والقوة للاله   فلمثل وطلبه [illegible]
مستشفعا بالعلم بالرحمة المهداة للخلائق

كتاب الجامع لاشياء متفرقة
العزالة ملكة دينية و اركتاب

كبائر الذنوب او من الكبائر وصورة ابل مباحة ومن

في المعتقد نتم [illegible]

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)